قانون عدد 72 لسنة 2005 مؤرخ في 4 أوت 2005 يتعلق بتطهير الوضعية المالية للشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول ـ يرخص لوزير المالية القائم في حق الدولة بتحويل إلى الأموال المخصصة للشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية، مبالغ ديونها المحملة على كاهل صندوق إعادة هيكلة رأس مال المنشآت العمومية والبالغة تسعة وثمانين مليونا وسبعمائة وتسعة عشرة ألفا وثلاثمائة وخمسة وخمسين دينارا ومائتين وأربعة وثلاثين مليما (89.719.355,234) كما تم ضبطها بتاريخ 31 ديسمبر 2001 والمفصلة كما يلي :

ـ ديون نحو الشركة الوطنية لتوزيع البترول بقيمة واحد وعشرين مليونا وسبعمائة وخمسين ألف دينار (21.750.000 دينار)،

ـ ديون بنكية بقيمة خمسة وثلاثين مليونا وثمانمائة وثمانين ألف دينار (35.880.000 دينار)،

ـ أصل الديون نحو شركة "جنرال موتورز وشركة تيمونزا" بقيمة اثنين وثلاثين مليونا وتسعة وثمانين ألفا وثلاثمائة وخمسة وخمسين دينارا ومائتين وأربعة وثلاثين مليما (32.089.355,234).

الفصل 2 ـ يرخص للشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية في التخفيض في الأموال المخصصة لامتصاص كامل الخسائر المتراكمة كما تم ضبطها بتاريخ 31 ديسمبر 2001 والبالغة مائة وتسعة وأربعين مليونا وسبعمائة ألف دينار (149.700.000 دينار).

---

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 26 جويلية 2005.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.
تونس في 4 أوت 2005.

زين العابدين بن علي